

Distr.: General
25 September 2012
Arabic
Original: Russian

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البندان ٦٩ و ١١٩ من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها
إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات

رسالة مؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل
الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه ورقة موقف بشأن النُهج التي يرى الاتحاد الروسي
اتباعها من أجل تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الدورة السابعة
والستين للجمعية العامة في إطار البندين ٦٩ و ١١٩ من جدول الأعمال.

(توقيع) فيتالي تشوركين



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

النُهج التي يرى الاتحاد الروسي اتباعها من أجل تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان

(ورقة موقف)

١ - يعطي الاتحاد الروسي أهمية كبرى لتعزيز نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان، التي يعتبرها عنصراً من العناصر الرئيسية للنظام الدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٢ - ورغم النجاح الذي لا يمكن إنكاره الذي حققته أجهزة الرصد هذه، فثمة دلائل تشير إلى أنها تعاني من أزمات منتظمة في أدائها لعملها ترجع إلى حد ما إلى زيادة عدد الدول الأطراف في معاهدات حقوق الإنسان، مما أدى إلى زيادة لا يمكن تفاديها في عبء عمل هيئات المعاهدات. وأدى هذا إلى وضع لم تعد فيه اللجان قادرة في الواقع على النظر في التقارير الدورية والرسائل الموجهة إليها في الوقت المحدد. وعلاوة على ذلك، غالباً ما تواجه هيئات المعاهدات ذاتها انتقادات لها مبرارها لتجاوزها حدود ولاياتها، بسبب منها التفسير الفضفاض لحقوق الإنسان والحريات التي تكفلها الاتفاقيات، ولالتزامات الدول الأطراف المتصلة بها.

٣ - ويرحب الاتحاد الروسي بجميع الجهود الرامية إلى تعزيز كفاءة اللجان المعنية بالمعاهدات. وينظر الاتحاد الروسي نظرة إيجابية إلى العملية المتعددة الأطراف "لإمعان النظر" في كيفية تعزيز هيئات المعاهدات، التي بدأتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٩، والتي توجت بنشر التقرير الذي يتضمن النتائج (A/66/860) في حزيران/يونيه ٢٠١٢.

٤ - وحتى مؤخراً، مع ذلك، كان الشكل الوحيد الذي لم يتبع للنظر في المسألة هو إجراء مناقشة حكومية دولية بشأن عمل هيئات حقوق الإنسان تضم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بدون استثناء. وقد اتخذت لذلك الجمعية العامة القرار ٢٥٤/٦٦ المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، الذي قدمه الاتحاد الروسي بشأن العملية الحكومية الدولية التابعة للجمعية العامة المعنية بتدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان. ونبتت هذه المبادرة من قلق الاتحاد الروسي بشأن مستقبل هيئات معاهدات حقوق الإنسان وضرورة تحويل المناقشات المتعددة الأطراف غير المنسقة الجارية إلى مناقشة حكومية دولية تحت إشراف الأمين العام. وفي هذا الصدد، يرى الاتحاد الروسي أنه يلزم الالتزام

بصرامة بالطابع الحكومي الدولي لعملية التفاوض في إطار الجمعية العامة، وفقا لمعايير المشاركة المحددة في الفقرتين ٤ و ٦ من القرار ٢٥٤/٦٦.

٥ - ويرى الاتحاد الروسي أن ولاية الجمعية العامة بموجب ميثاق الأمم المتحدة تمكنها من مناقشة أي مسألة متصلة بأنشطة هيئات المعاهدات. وقد تتخذ بعض هذه الهيئات قراراتها بصفة مستقلة، بينما يتعين على هيئات أخرى إصدار توصيات توجه إما إلى اجتماعات الدول الأطراف في المعاهدات المعنية أو إلى لجان المعاهدات. ويرى الاتحاد الروسي أيضا أن عملية تعزيز هيئات المعاهدات يجب أن تجري ضمن الإطار القائم للقانون الدولي بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بدون إجراء أي تعديل لنصوص المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.

٦ - ويتمثل الهدف الرئيسي للعملية من وجهة نظرنا في تعزيز كفاءة هيئات معاهدات حقوق الإنسان لكي تتمكن من مساعدة الدول الأطراف في الامتثال لالتزاماتها في ما يتعلق بحقوق الإنسان.

٧ - وترد أدناه آراء الاتحاد الروسي بشأن أداء نظام معاهدات حقوق الإنسان لعملة بطريقة عملية.

إعداد التقارير الدورية الوطنية

٨ - يوصى في هذه المرحلة بمواصلة الإجراءات الحالية المتبعة في إعداد التقارير الدورية المقدمة من الدول امتثالا لالتزاماتها بموجب المعاهدات الدولية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٩ - ويجري حاليا اختبار ما يُطلق عليه الإجراءات البديل لإعداد التقارير، والذي لا تقدم بموجبه الدول الأطراف في المعاهدة تقارير "كاملة" بل ترد فقط على الأسئلة المحالة إليها سلفا من هيئات المعاهدات، إلا أنه لم يتم بعد الانتهاء من إعداد طرائق العمل. واتضح بالفعل مع ذلك وجود أوجه قصور في ما يتعلق بهذا الإجراء:

- الزيادة المفرطة في عدد الأسئلة الموجهة من اللجان، مما يضطر الدول إلى أن تتجاوز بقدر كبير الطول الموصى به للأجوبة من أجل تقديم معلومات تفصيلية وموضوعية؛
- إساءة استخدام هيئات المعاهدات للأسئلة النظرية العامة، مما يحول دون تقديم الدول أجوبة موجزة تكون كاملة أيضا بقدر الإمكان؛
- صياغة أسئلة تتجاوز حدود المعاهدات الدولية ذات الصلة، مما يؤدي إلى تجاوزات في اختصاصات هيئات المعاهدات.

١٠ - وقبل مد العمل بهذه الممارسة إلى جميع هيئات المعاهدات، يتعين انتظار النتائج الأولية لهذا الإجراء البديل (عندما يكون قد طُبق لمدة عامين أو ثلاثة أعوام على الأقل) وإجراء تقييم شامل لمدى فعاليته. وفي المرحلة الحالية، ينبغي أن يظل هذا الإجراء اختياريًا، وينبغي أن يلي الشروط التالية:

- لا يجوز استخدام هذا الإجراء إلا بموافقة الدولة الطرف المعنية؛
- ينبغي ألا تتجاوز الأسئلة التي يتعين الرد عليها نطاق ما هو وارد في المعاهدات الدولية المعنية؛
- ينبغي أن تستند الأسئلة ذات الطابع الوقائي إلى معلومات موثوق بها، جرى التحقق منها عدة مرات؛
- ينبغي أن يكون عدد الأسئلة الموجهة إلى الدولة الطرف لكي ترد عليها محدودًا من أجل تحويل المناقشة إلى عملية بناءة.

١١ - ومن المستصوب توحيد معايير المنهجيات والطرائق التي تتبعها الدول الأطراف في إعداد تقاريرها الدورية. وهذه مسألة لم تتناولها معاهدات حقوق الإنسان الدولية، وتقع في نطاق اختصاص الدول الأطراف وحدها. والدول هي التي تقرر، بعد أن تأخذ في اعتبارها خصائصها المؤسسية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية وغيرها، ما إذا كان من المجدي أو من الضروري إجراء أي مشاورات على الصعيد الوطني، أو ما إذا كان يتعين إشراك مؤسسات المجتمع المدني وآليات حقوق الإنسان الوطنية، في إعداد التقرير.

١٢ - وللسبب ذاته، من غير المقبول مطالبة الدول الأطراف بإنشاء آليات وطنية إلزامية مخصصة للتنسيق لإعداد التقارير الدولية. فلا يمكن فرض شروط إضافية على الدول إلا من خلال تعديلات لنصوص المعاهدات الدولية المعنية.

١٣ - وفرض حدود على طول التقارير الدورية قد يؤثر في حد ذاته بشكل ضار على جودة المعلومات المقدمة والحوار بين الدول الأطراف وهيئات المعاهدات ومضمون الملاحظات الختامية على التقارير. ولا يجوز اتباع هذه الخطوة إلا بموجب الشروط التالية:

- ينبغي إدماج المعلومات عن التشريعات الوطنية والبيانات الإحصائية وسائر البنود ذات الطابع العام في مرفق يضاف إلى التقرير الوطني لضمان أن يكون التقرير ذاته موجزًا، وأن يركز على أهم الخطوات التي اتخذتها الدول الأطراف للامتثال لالتزاماتها الوطنية بموجب المعاهدة ذات الصلة؛

- ينبغي ترجمة جميع مرفقات التقارير الوطنية إلى لغات عمل هيئات المعاهدات لضمان أن يحصل خبراء اللجنة على معلومات كاملة وموضوعية بشأن الخطوات التي اتخذتها الدول الأطراف؛

- ينبغي وضع حد لكمية المعلومات الإضافية التي يمكن لهيئات المعاهدات أن تطلبها من أي دولة طرف قبل تقديم الدولة الطرف لتقريرها مباشرة؛

- ينبغي أن تكون الأسئلة الإضافية المقدمة من اللجان، والتي ينبغي أن تهدف فقط إلى توضيح معلومات معينة واردة في التقرير الوطني للدولة الطرف، واضحة وموجزة بقدر الإمكان؛

- ينبغي الالتزام بشكل صارم بمبدأ "تقسيم العمل" بين هيئات المعاهدات، وينبغي عدم توجيه أسئلة تقع خارج نطاق اختصاص اللجنة المعنية وأحكام المعاهدة الدولية المعنية.

١٤ - وبموجب معاهدات حقوق الإنسان الأساسية، يتعين على الدول أن تقدم تقارير وطنية دورية بشأن امتثالها لالتزاماتها الدولية المتصلة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وعادة ما يتضمن التقرير الوطني الأول المعلومات الأساسية التي تشكل الوثيقة الأساسية. أما التقارير الدورية اللاحقة فهي مجرد تحديث لهذه المعلومات، لكي يتاح بشكل دائم لهيئة المعاهدة أحدث المعلومات بشأن الدولة الطرف.

١٥ - ويرى الاتحاد الروسي أن إلزام الدول الأطراف بتحديث الوثيقة الأساسية بصفة دورية (بما في ذلك ما يتصل بالتشريعات والسياسات والمؤسسات الجديدة) لن يفرض فقط على الدول الأطراف توفير موارد إضافية (من أجل إعداد وتقديم الوثيقة الرئيسية) ويترتب عليه تكبد الأمم المتحدة نفقات إضافية في الميزانية من أجل الترجمة والنشر، بل أنه سيشكل أيضا انتهاكا للمعاهدات المعنية التي لا تتضمن حكما من هذا القبيل.

١٦ - وتتمثل أفضل طريقة لتحديث الوثيقة الأساسية في قيام هيئة المعاهدة بإدراج أحدث المعلومات المستمدة من التقارير الدورية في الوثيقة الأساسية بموافقة الدولة الطرف. وهذه العملية ستكون عملية تحريرية في طابعها ولن تفرض التزامات إضافية على الدول الأطراف، لا يمكن فرضها إلا من خلال تعديلات مناسبة للمعاهدات الدولية.

١٧ - وأظهرت التجربة أن السبب الرئيسي في عدم قيام الدول بتقديم تقاريرها الدورية أو التأخر في تقديمها وأيضا عدم إرسالها وفودا وطنية لعرض تقاريرها، لا يرجع إلى أن الدول غير مدركة لالتزاماتها الدولية بل لأنها تنقصها القدرة اللازمة للوفاء بالتزاماتها بشكل سليم،

بما في ذلك الموارد اللوجستية. ويرى الاتحاد الروسي في هذا الصدد أن إحدى طرق تعزيز أداء هيئات المعاهدات لمهامها ينبغي أن يتم من خلال التنفيذ الأوسع نطاقا لبرنامج تقديم المساعدة التقنية من أجل بناء القدرات ذات الصلة للدول الأطراف.

النظر في التقارير الدورية الوطنية

- ١٨ - تستلزم فكرة وضع جدول زمني عام مزيدا من التفكير المتعمق.
- ١٩ - ورغم أن هذا الاقتراح قد يبدو اقتراحا جذابا، فإنه ينطوي على عدد من العيوب. ويتمثل العيب الرئيسي في أنه يقوّض المبدأ الأساسي الذي يشكل أساس عمل هيئات المعاهدات. فالهدف الأساسي من عمل لجان المعاهدات هو المشاركة في حوار بناء مع الدول الأطراف ومساعدتها في الامتثال لالتزاماتها بموجب كل معاهدة بعينها. ومن شأن اعتماد جدول زمني عام أن يؤدي إلى موقف قد تبدأ فيه إحدى اللجان في النظر في تنفيذ دولة ما لالتزاماتها بموجب المعاهدة في غياب تقرير وطني، بل وأيضا في غياب وفد رسمي للحكومة.
- ٢٠ - وسيفرض أيضا استحداث جدول زمني عام عبئا إضافيا على أقل البلدان نموا، التي يمكن أن يشكل بالنسبة لها مجرد تقديم تقرير واحد مهمة كاسحة.
- ٢١ - وليس واضحا بشكل تام كيف ستتوافق فكرة وضع جدول زمني عام مع أحكام المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، التي تنص على فترات دورية مختلفة لتقديم التقارير الوطنية. وتتمثل إحدى الأفكار في أن تتفق اللجان مع الدول الأطراف على إطالة الحدود الزمنية لتقديم التقارير الوطنية (على سبيل المثال، تمديدها من أربع سنوات إلى ست سنوات) أو تجميع تقريرين أو ثلاثة تقارير في تقرير واحد بحدود زمنية أطول (على نحو مماثل للممارسة التي تتبعها لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على سبيل المثال). ومن شأن هذا أن يخفف عبء العمل على اللجان لفترة من الوقت، ولا يستلزم زيادة الإنفاق من جانب الدولة أو من جانب الأمم المتحدة.
- ٢٢ - ويعد تشكيل وفود وطنية لعرض التقارير الدورية حق قاصر على الدول الأطراف. ومن غير المقبول توجيه أي طلبات إلى الدول الأطراف بشأن تشكيل الوفود الوطنية أو ضم ممثلي جهات معينة صاحبة مصلحة.
- ٢٣ - ويرى الاتحاد الروسي أن الممارسة المتعلقة بإرسال قائمة من الأسئلة موجهة من خبراء اللجنة إلى أي دولة طرف قبل قيام الدولة مباشرة (أي قبل بضعة أيام) بتقديم تقريرها الوطني يمكن أن يكون أحد سبل تعزيز فعالية الحوار بين الدول الأطراف وهيئات المعاهدات.

وعلى وجه الخصوص، يمكن للدولة أن تقدم أجوبة قصيرة جامعة على أسئلة اللجنة خلال الوقت المخصص لذلك الغرض. وسيؤدي هذا إلى تحقيق أقصى استفادة من الحوار مع الدولة الطرف خلال عرض التقرير الوطني وسيؤدي كذلك إلى الاستغناء عن متطلب إرسال معلومات مكتوبة إضافية، وهي معلومات نادرة ما يلتفت إليها خبراء هيئة المعاهدة في الممارسة العملية. ومن شأن هذا أن يفيد أيضا هيئات المعاهدات، لأنه سيتيح لها معلومات كاملة تمكنها من أن تصيغ ملاحظات ختامية موضوعية ومستنيرة بقدر أكبر بعد النظر في التقارير الوطنية.

٢٤ - وتستلزم الممارسة التي تقوم بموجبها هيئات المعاهدات بتعيين المقررين القطريين إدخال تعديلات وتحسينات كبيرة عليها. وليس من المستغرب ألا يلم أعضاء اللجان الذين يعتمدون على المقررين المعيّنين بشكل تام بمحتويات الوثائق المقدمة. ونتيجة لذلك، تستغرق الوفود وقتا طويلا للإجابة على أسئلة جرى الرد عليها بالفعل في التقرير نفسه. وفي هذا الصدد، فإن الممارسة التي تتبعها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان المتعلقة بتعيين فرقة عمل قطرية تستحق الاهتمام.

٢٥ - وقد لا تكون الممارسة التي تتبعها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بالنظر في عدة تقارير في وقت واحد في غرف متوازية مناسبة للجان أخرى بسبب الفرق في حجم العضوية بين تلك اللجنة وغيرها من هيئات المعاهدات. وعلاوة على ذلك، فإن عقد اجتماعات في إطار غرف متوازية لن يكون منطقيا إلا إذا استندت العضوية في هيئات المعاهدات إلى مبدأ التمثيل الجغرافي العادل. ويجب وجود ضمانات تكفل أن تكون الغرفة التابعة للجنة التي ستنظر في تقرير الدولة متوازنة جغرافيا.

٢٦ - ويجب تحديد حدود زمنية واضحة للمداخلات التي يدلي بها أعضاء هيئات المعاهدات أثناء الحوار مع الدول الأطراف. وتسود ممارسة واسعة الانتشار يحتكر فيها أساسا أعضاء اللجنة الجزء الأكبر من الوقت المخصص لتقديم التقارير. وبناء عليه، لا يتوافر للوفود سوى وقت ضئيل لتقديم إجابات كاملة وتفصيلية على عدد كبير من الأسئلة المقدمة من خبراء هيئات المعاهدات.

٢٧ - ومن أجل تعزيز شفافية هيئات المعاهدات وضمان استقلاليتها الحقيقية وموضوعيتها وحيادها، يجب أن تتوقف ممارسة عقد اجتماعات "مغلقة" لخبراء اللجنة ومختلف الجهات صاحبة المصلحة. وينبغي أن تكون جميع المناسبات والاجتماعات التي تعقد من خلال هيئات المعاهدات مفتوحة لممثلي جميع أصحاب المصلحة.

٢٨ - وليس من غير المؤلف ألا تتمكن الدولة الطرف، لأسباب موضوعية، من إرسال وفد لحضور اجتماع اللجنة لعرض تقريرها الوطني. وربما يكون الحل في هذه الحالة هو اعتماد ممارسة لإجراء حوار بين الوفد الوطني واللجنة باستخدام التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصالات (مثلاً، عن طريق التداول بالفيديو وبث اجتماعات اللجنة عبر الإنترنت). ويسمح لأي دولة طرف باستخدام هذه الترتيبات لعرض تقريرها الوطني بشرط أن تكون قد قدمت للجنة الطلب المناسب وأن تتوافر لديها القدرة التقنية اللازمة (أو، في حالة عدم توافر هذه القدرة، إذا قدمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، باعتبارها أمانة هيئات المعاهدات، الدعم التقني اللازم).

٢٩ - ولضمان الحياد الحقيقي والانفتاح في عمل هيئات المعاهدات، ينبغي أيضاً استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة (بما في ذلك البث عبر الإنترنت) في إجراء حوار بين اللجان وغيرها من مصادر المعلومات (مثل كيانات منظومة الأمم المتحدة، والآليات الوطنية لحقوق الإنسان، ومؤسسات المجتمع المدني) في المرحلة السابقة لتقديم التقارير الوطنية.

٣٠ - ولن يكون من الممكن إنهاء إعداد المحاضر الموجزة لجلسات اللجان إلا إذا أدمج استخدام التكنولوجيا الحديثة للمعلومات والاتصالات في عمل هيئات المعاهدات، وأنشئت قاعدة بيانات مفتوحة ومحمية بشكل جيد للبث الشبكي السلمي والبصري لجميع جلسات اللجان.

٣١ - ويجب المحافظة على طابع التعددية اللغوية لهيئات المعاهدات. ومن شأن تخفيض عدد اللغات التي يجوز للدول الأطراف أن تقدم أو تعرض تقاريرها الوطنية بها أن يفرض عليها توفير موارد إضافية لترجمة موادها.

٣٢ - وينبغي وضع مبادئ توجيهية لإجراء حوار بين هيئات المعاهدات والدول الأطراف أثناء النظر في تقاريرها الدورية. وينبغي أن يتم وضع أي وثيقة من هذا القبيل من خلال تعاون مشترك بين الدول الأطراف وهيئات المعاهدات، وينبغي أن تتناول الجوانب الإجرائية فقط لعرض التقارير.

٣٣ - وينبغي ألا تقوم هيئات المعاهدات، تحت أي ظرف من الظروف، أثناء تعزيزها لأدائها واستحداث أساليب عمل جديدة، بفرض التزامات أخرى على الدول غير تلك التي تعهدت بها عند توقيعها على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان أو تصديقها عليها أو انضمامها إليها.

الملاحظات الختامية لهيئات المعاهدات وتنفيذها

٣٤ - يرى الاتحاد الروسي أنه ينبغي لهيئات المعاهدات صياغة ملاحظات ختامية أقصر وأكثر تركيزاً بعد النظر في التقارير الدورية. وينبغي أن تكون الملاحظات والتوصيات واقعية وعملية وينبغي أيضاً أن تأخذ في الاعتبار القدرات والاحتياجات الفعلية للدول الأطراف.

٣٥ - والمنهجية والطرائق التي يتعين على الدول الأطراف أن تطبقها في تنفيذ الملاحظات الختامية لهيئات المعاهدات غير منصوص عليها في المعاهدات الدولية المعنية. وتقع هذه الأمور حصراً ضمن اختصاص الدول الأطراف. فالبلدان بعد أن تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الحالية المؤسسية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية وغيرها، هي وحدها التي تقرر ما إذا كانت تحتاج إلى اعتماد خطط عمل لتنفيذ الملاحظات الختامية أو أن لديها القدرة على القيام بذلك، أو تقترح تشريعات جديدة أو تجري مشاورات وطنية؛ وتقرر أيضاً ما إذا كان ينبغي إدماج مؤسسات المجتمع المدني في هذه العملية، وما إذا كان ينبغي إنشاء آلية مخصصة للتنسيق.

٣٦ - ولا تتضمن المعاهدات الدولية السارية أي أحكام بشأن ما يعرف باسم متابعة النظر في التقارير الوطنية. وأي دولة طرف ترغب في الدخول في حوار مع هيئات المعاهدات بشأن هذه المسألة تفعل ذلك على أساس طوعي بحت. ولا يجوز لهيئات المعاهدات ذاتها ولمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تقدم مساعدة تقنية إلا إذا طلبت منها الحكومة المعنية ذلك.

٣٧ - ولا تنص معاهدات حقوق الإنسان الدولية على قيام هيئات المعاهدات بزيارات قطرية كجزء من متابعة النظر في التقارير الوطنية. ولا يجوز منح تلك السلطة إلى اللجان إلا من خلال إجراء تعديلات على نحو مناسب للمعاهدات الدولية أو الصكوك الإضافية (البروتوكولات الاختيارية) في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، سيفرض هذا عبئاً إضافياً (بما في ذلك عبئاً مالياً) على هيئات المعاهدات، وسيؤثر سلباً على أدائها لوظيفتها الأساسية وهي: النظر في التقارير الوطنية الدورية للدول الأطراف.

٣٨ - ويتعارض منح هذه السلطة إلى اللجان مع طبيعة هيئات المعاهدات ذاتها، التي يتمثل الغرض منها في مساعدة الدول في تنفيذ التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، وليس القيام بالرصد والمراقبة.

٣٩ - وتجري هيئات المعاهدات تقييماً دورياً لتنفيذ الدول الأطراف للملاحظات الختامية أثناء النظر في التقارير الوطنية لهذه الدول. ولا تنص المعاهدات الدولية السارية على أي إجراء لتقديم تقارير مؤقتة من الدول الأطراف. وتقدم تقارير مؤقتة عن تنفيذ الملاحظات الختامية هو حق للدول الأطراف، وليس التزاماً عليها. ولا يمكن إضفاء أي طابع مؤسسي

على عملية تقديم التقارير المؤقتة إلا من خلال إجراء تعديلات بشكل مناسب للمعاهدات الدولية أو الصكوك الإضافية (البروتوكولات الاختيارية) لهذا الغرض.

الإجراءات المتبعة لدى النظر في الرسائل الموجهة من الأفراد

٤٠ - نظرا لطابع هيئات المعاهدات، فإن القرارات التي تعتمد عليها بشأن الرسائل الموجهة من الأفراد ليست ملزمة قانونا وما هي إلا مجرد توصيات. ولا يجوز نشر مواد تتعلق بالرسالة والنظر فيها أو الكشف عنها إلا بالتراضي بين الدولة الطرف وصاحب الرسالة. ويشكل عدم احترام هذا الشرط انتهاكا لحق الفرد في الخصوصية.

٤١ - وتنظم التشريعات ذات الصلة في الدولة الطرف عملية جمع وحفظ المعلومات التي تتضمن التفاصيل الشخصية لأي مواطن. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تهتدي المناقشات بشأن شكل وطرائق جمع وحفظ المعلومات عن الرسائل الفردية بالطابع السري لتلك المعلومات. وعلاوة على ذلك، تلزم موافقة صاحب الرسالة والدولة الطرف للإذن بحفظ وتجهيز هذا النوع من المعلومات الحساسة.

٤٢ - ويرى الاتحاد الروسي أن من غير المستصوب إنشاء قاعدة بيانات مفتوحة واحدة لقرارات هيئات المعاهدات بشأن الرسائل الفردية. فمن شأن هذه الخطوة أن تقوض الطابع السري للإجراءات المنصوص عليها في المعاهدات الدولية ذات الصلة. وبالنسبة للدول الأطراف، فإن السرية في حد ذاتها تشكل واحدة من أكثر السمات جاذبية لتلك الإجراءات. ويمكن أن يكون للتخلي عن هذا المبدأ أثر سلبي على هدف تطبيق المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان على نطاق عالمي.

٤٣ - ويرى الاتحاد الروسي أنه لن يكون من المستصوب إنشاء فريق عامل مشترك بين اللجان معني بالرسائل. فخطوة من هذا القبيل لن تتعارض فحسب مع أحكام المعاهدات الدولية القائمة، بل ستقوض أيضا الطابع الاختياري لإجراءات النظر في الرسائل الموجهة من الأفراد في مقابل الواجبات الأساسية لهيئات المعاهدات، وهي النظر في التقارير الدورية الوطنية والتعاون بشكل بناء مع الدول الأطراف وتقديم الدعم لها وهي تنفذ التزاماتها الدولية.

٤٤ - وبموجب المعاهدات الدولية والبروتوكولات الاختيارية التي تنظم إجراءات الرسائل الموجهة من الأفراد، يتعين على الدولة الطرف أن تقوم، بعد انقضاء فترة معينة من الزمن (سنة أشهر عموما) عقب صدور قرار من اللجنة، بإبلاغ هيئة المعاهدة بالتدابير المتخذة ذات الصلة. وفي هذا السياق، يرى الاتحاد الروسي أن النظر في سياق تقديم التقارير الوطنية

في المسائل المتصلة بتنفيذ الدول الأطراف لقرارات هيئات المعاهدات بشأن الرسائل الموجهة من أفراد يتناقض مع أحكام المعاهدات الدولية القائمة.

٤٥ - ويرى الاتحاد الروسي أنه لا بد من تحديد مواعيد نهائية لنظر هيئات المعاهدات في الرسائل الموجهة من أفراد (على سبيل المثال، ألا يستغرق هذا النظر أكثر من سنتين إلى ثلاث سنوات). وهذا من شأنه توفير الوقت أثناء دورات اللجنة والأموال المخصصة لخدمات المؤتمرات على حد سواء. وعلاوة على ذلك، فإن تحديد مواعيد نهائية للنظر في الرسائل سيعطي أصحاب الرسائل فكرة واضحة عن الوقت المرتقب للنظر في الطعون التي يقدمونها في اللجان المختصة.

٤٦ - وينبغي وضع مبادئ توجيهية للعمل المتعلق بالرسائل الموجهة من الأفراد. ويجب وضع هذه الوثيقة بالاشتراك مع الدول الأطراف وهيئات المعاهدات، وينبغي أن تعالج فقط المسائل الإجرائية المتصلة بالتعامل مع هذه الرسائل. وينبغي ألا تخضع الأحكام الأساسية بشأن إجراءات النظر في الرسائل الموجهة من الأفراد الواردة في المعاهدات الدولية ذات الصلة لأية تغييرات.

التعليقات العامة

٤٧ - يرى الاتحاد الروسي أن من الضروري ترسيخ ممارسة تقوم بموجبها هيئات المعاهدات بإعداد تعليقات عامة بالتعاون وثيق مع الدول الأطراف، على أن تؤخذ في الاعتبار السمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية والثقافية الفريدة لكل بلد بعينه.

تكوين هيئات المعاهدات والشروط اللازمة في خبرائها

٤٨ - من أجل الامتثال لمبدأ التمثيل الجغرافي العادل للدول في تكوين هيئات المعاهدات، من المستصوب تحديد حصص إقليمية للأعضاء في مختلف اللجان. ويرى الاتحاد الروسي أنه ينبغي لمؤتمرات الدول الأطراف في المعاهدات الدولية المعنية أن توافق على معايير محددة في هذا الصدد.

٤٩ - والشروط المتعلقة باختيار مرشحين لعضوية هيئات المعاهدات وآليات تعيينهم وانتخابهم منصوص عليها في المعاهدات الدولية المعنية، وتقع بالكامل في نطاق اختصاص الدول الأطراف. ولا يمكن إجراء أي تعديلات في الإجراءات القائمة لاختيار المرشحين وانتخاب الخبراء إلا عن طريق إجراء التعديلات المناسبة للمعاهدات الدولية أو للصكوك الإضافية (البروتوكولات الاختيارية). واعتماد أي معايير أو آليات جديدة (مثل اللجان

الاستشارية) لاختيار المرشحين عن طريق قرارات أو توصيات أو توجيهات تعتمد عليها هيئات المعاهدات يتجاوز سلطات هذه الهيئات ويتناقض مع الولايات الحالية.

٥٠ - وتلزم مجموعة من التدابير الرامية إلى عدم تسييس أنشطة هيئات المعاهدات وجعل الخبراء موضوعيين بقدر أكبر وضمان استقلاليتهم بشكل حقيقي، ليس فقط بالنسبة للدول الأطراف ولكن أيضا بالنسبة للمجموعات الأخرى التي تسعى إلى ممارسة نفوذ، ومنها مؤسسات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وكيانات منظومة الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، من المهم وضع مجموعة من معايير قواعد السلوك الأخلاقية والمهنية والمتطلبات اللازمة في أعضاء اللجان (مماثلة لمدونة قواعد سلوك الأشخاص الذين يوكل إليهم مجلس حقوق الإنسان ولايات متعلقة بإجراءات خاصة) وأيضا إنشاء آلية مناسبة للمساءلة في حالة عدم نجاحهم في الوفاء بالتزاماتهم بشكل مناسب. ويؤيد أيضا الاتحاد الروسي فرض حدود زمنية لمدد العضوية بالنسبة للأعضاء في هيئات المعاهدات.

التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية

٥١ - تقع المسائل المتعلقة برصد تنفيذ الدول للتوصيات الصادرة عن الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية خارج نطاق اختصاص هيئات المعاهدات. ولا يمكن منح اللجان هذه السلطة إلا من خلال إجراء تعديلات مناسبة للمعاهدات الدولية أو من خلال صكوك إضافية (بروتوكولات إضافية) لهذا الغرض.

٥٢ - والإجراءات الخاصة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية غير مأذون لها برصد تنفيذ الدول الأطراف للملاحظات الختامية (التوصيات) الصادرة عن هيئات المعاهدات. ولا يمكن منح الإجراءات الخاصة هذه المهام الإضافية إلا من خلال تعديل ولاياتها.